



رقم الصادر ص / 3 / 6 / 13673 / 15
تاريخ الصادر هـ / 23 / 12 / 1436
م / 06 / 10 / 2015
بدون
المرفقات
700146314
رقم الحساب الذي تطلبه



تعميم إلى الأشخاص المرخص لهم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

انطلاقاً من دور هيئة السوق المالية في تنظيم ومراقبة أعمال ونشاطات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وإشرافها وبناءً على الطلبات المقدمة للهيئة من لجان الأشخاص المرخص لهم بدراسة إعادة النظر في عدد من الأطر الزمنية اللازمة لتقديم البيانات المطلوبة للهيئة.

إشارةً إلى الفقرة (أ) من المادة الثالثة من لائحة الأشخاص المرخص لهم المتعلقة بتزويد هيئة السوق المالية دون تأخير بجميع المعلومات والسجلات والمستندات التي يمكن أن تطلبها الهيئة لغرض تطبيق النظام ولوائحه التنفيذية. نأمل تزويد الهيئة بالتقارير وفقاً للأطر الزمنية التالية:

- على الأشخاص المرخص لهم تطبيق عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال وفقاً للملحق رقم (9) وإعداد تقرير عن ذلك وتسليمه إلى الهيئة خلال (150) يوماً تقويمياً بعد نهاية السنة المالية للأشخاص المرخص لهم في نشاط التعامل أو الإدارة أو الحفظ.
- يجب الإفصاح عن المعلومات المشار إليها في الملحق رقم (10) خلال (90) يوم تقويمياً بعد نهاية السنة المالية للأشخاص المرخص لهم في نشاط التعامل أو الإدارة أو الحفظ، ويجب أن تشمل هذه المعلومات على الوضع المالي بتاريخ قائمة المركز المالي في التقرير السنوي للشخص المرخص له متى ما انطبق ذلك، أو الحسابات الموحدة للمجموعة المالية متى ما انطبق ذلك.

- يقوم مكتب المراجعة الخارجي بإصدار تقرير بناءً على الفحوصات والاختبارات التي يجريها، وبعد أدائه لدراسة نافية للجهالة حول ما إذا كانت عمليات احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس مال الشخص المرخص له قد تمت بشكل صحيح، وأنه قد تم الاحتفاظ



بها وفقاً لهذه القواعد ، ويقوم الشخص المرخص له بتسليم التقرير المذكور إلى الهيئة تزامناً مع القوائم المالية المراجعة.

بالإضافة إلى ما تقدم، نفيديكم بأنه صدر قرار مجلس هيئة السوق المالية المؤرخ في 1436/11/25 هـ الموافق 2015/09/09م المتضمن ما يلي:

إعفاء الأشخاص المرخص لهم من الالتزام الوارد في المادة الثانية والسبعين من قواعد الكفاية المالية بتقديم المعلومات الواردة في المادتين السبعين والحادية والسبعين إلى الهيئة خلال (5) أيام بعد نهاية كل شهر بالنسبة للبيانات الشهرية لتكون خلال (10) أيام بعد نهاية كل شهر، وخلال (90) يوماً تقويمياً بعد نهاية السنة المالية بدلاً من (60) يوماً تقويمياً بالنسبة للبيانات المالية السنوية المراجعة.

أمل الاطلاع واتخاذ الاجراءات اللازمة في هذا الشأن ابتداءً من بيانات شهر أكتوبر للعام الحالي.

وتقبلوا فائق تحياتي وتقديري

مدير عام الإشراف على مؤسسات السوق المالية

أحمد بن عبدالله آل الشيخ